أكاديمية فيض العلم
FaidhUlilm Academy

المؤتمر الدولي الأول
القراءات القرآنية وعلومها
الجزء الثاني



انعقاد المؤتمر

26، 27، 28 أغسطس 2023

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

رئيس المؤتمر
د. أمير عادل الديب

المؤتمر الدولي الأول
القراءات القرآنية وعلومها

بسم الله الرحمن الرحيم

المؤتمر الدولي الأول

القراءات القرآنية وعلومها

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

رئيس المؤتمر
د. أمير عادل الديب

الطبعة الأولى

٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ

كافة الآراء الواردة في الأبحاث والدراسات المنشورة في كتاب المؤتمر تعِبّر عن وجهات نظر أصحابها فقط، ولا تُعِبّر بالضرورة عن رأي أكاديمية فيض العلم

الناشر: أكاديمية فيض العلم

الاجتهاد في علم القراءات مفهومه وبعض قضاياه ومجالاته

إعداد الباحث: الحبيب وليف

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاه أما بعد:

فقد جاء عن فحول علم القراءات ما يدل على توقيفيته، وبعده عن إعمال الاجتهاد في الجملة، وانتصروا أيما انتصار لألفاظه بالرواية مقدمة على كل قياس، وجعلوها مقدمة على الرأي مطلقا، وشددوا النكير على كل معارض لوجه صحيح من أوجهه معملا النظر لرده أو تضعيفه؛ لكن هذا لم يمنع تجسر أعداد من أئمة من أهل الشأن أن يناقشوا هذا الاتجاه، فتراهم يرجحون في هذا الباب ويقوون وجها مقابل آخر؛ بل ويردون ما عارض القياس في العربية، والناظر في ثنايا مسائل علم القراءات يجد عددا منها استند في اعتبار أصل صحتها وتلقيها بالقبول على آليات غاب فيها النص، وأعمل فيها الرأي، وهذا يوحي بتأسُّس طرف من بنائه على أسس اجتهادية؛ بل يوجد في كلام المتوقفين على الرواية ما يظهر منه اعتماد الاجتهاد في الدرس القرائي، ولهذا جاء هذا البحث بعنوان: «**الاجتهاد في علم القراءات مفهومه وبعض قضاياه ومجالاته**»

إشكالية البحث:

تكمن الإشكالية في التسليم الغالب لاعتبار علم القراءات بمنأى عن الاجتهاد، في مقابل وجود عدد من القضايا القرائية التي أعمل فيها الرأي وغاب فيها النص، ولذا يروم البحث تحديد مفهوم الاجتهاد في علم القراءات، وعرض بعض القضايا التي يتجلى من خلالها حضوره في علم القراءات باعتباره صناعة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث عن هذا الموضوع في الرسائل العلمية، والاتصال بالجامعات، والمراكز العلمية؛ لم أجد بحثا استقل بدراسة هذا الموضوع، بيد أن هناك أبحاثا تضمنت الإشارة إلى هذا المسلك الاجتهادي في ثنايا مباحثها، وقد اتخذت في دراستها ثلاث مسالك مختلفة:

الأول منها: جاء طاعنا بصورة تنأى عن الموضوعية والعلمية، وإن اتسمت في الظاهر بالإحكام المنهجي في البحث.

والثاني: جاء منتصرا لتوقيفية الدرس القراءات جملة وتفصيلا؛ لكنه لم يكن وافيا ومقنعا للإجابة على التساؤلات الواقعية التي يطرها هذا الموضوع.

والثالث: فيه توفيق بين رأيي نفي الاجتهاد وإثباته في الدرس القرائي.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس.

وتفصيلها، كالآتي:

- **المقدمة:**

وتتكون من:

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختياره.
- إشكالية البحث.
- الدراسات السابقة.
- خطة البحث.
- منهج البحث.

- **الفصل الأول: الاجتهاد في علم القراءات**
  - المبحث الأول: مفهوم الاجتهاد لغة.
  - المبحث الثاني: مفهوم الاجتهاد في الدرس القرائي.

- ❖ **الفصل الثاني: من قضايا الاجتهاد في علم القراءات.**
  - المبحث الأول: الاجتهاد في الدرس القرائي رواية.
  - المبحث الثاني: الاجتهاد في الدرس القرائي دراية.
- ❖ **الفصل الثالث: مجالات الاجتهاد في الدرس القرائي.**
  - المبحث الأول: الاختيار في القراءات.
  - المبحث الثاني: القياس في القراءات.
  - المبحث الثالث: الترجيح في القراءات.
- ❖ **الخاتمة: أذكر فيها خلاصة البحث، ثم أبرز نتائجه مختتماً بتوصيات خرج بها البحث.**
- ❖ **الفهارس العلمية:**

تتضمن فهارس: الآيات، والأحاديث، والمصادر والمراجع، بالإضافة إلى الموضوعات.

منهج البحث:

المنهج الوصفي: من خلال وصف ظاهرة الاجتهاد في واقع الدرس القرائي وجمع أمثلة لها، وتصنيفها.

المنهج التحليلي: من خلال تفسير تجليات الاجتهاد.

المبحث الأول: الاجتهاد في علم القراءات.

المطلب الأول: مفهوم الاجتهاد لغة واصطلاحا.

الاجتهاد في اللغة: «بذل الوسع في طلب الأمر، وهو افتعال من الجهد، والجَهد والجُهد: الطاقة والمشقة»[1].

(١) ينظر لسان العرب، (جهد)، دار صادر – بيروت: ١٣٥/٣.

قال العسكري (ت ٣٩٥هـ): «الاجتهاد موضوع في أصل اللغة لبذل المجهود، ولهذا يقال اجتهد في حمل الحجر إذا بذل مجهوده فيه، ولا يقال اجتهدت في حمل النواة، وهو عن المتكلمين ما يقتضي غلبة الظن في الأحكام التي كل مجتهد فيها مصيب»[١].

قال الراغب الأصبهاني (ت ٥٠٢هـ): «الاجتهاد لغة: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة»[٢].

والاجتهاد في الاصطلاح:

عرفه الآمدي (٦٣١هـ) بقوله: «الاجتهاد استفراغ الوسع في طلب الظن بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه».

قال الشاطبي (٧٩٠هـ) في الموافقات: «الاجتهاد هو استفراغ الوسع في تحصيل العلم، أو الظن بالحكم» الموافقات ٥/٥٧.

وقال الجرجاني (ت ٨١٦هـ): «استفراغ الفقيه الوسع ليحصل له ظن بحكم شرعي وبذل المجهود في طلب المقصود من جهة الاستدلال»[٣].

وهذا التعريف يعيبه بعض التعقيد والتفصيل الزائد، ذلك أن قوله: استفراغ الوسع يغني عن قوله على وجه يحَس من النفس العجز عن المزيد فيه.

عرفه المرداوي (ت ٨٨٥هـ) بقوله: «استفراغ الفقيه وسعه لدرك حكم شرعي»[٤]

ويعاب على هذا التعريف أنه لم يحد الاجتهاد بالأحكام الشرعية الظنية دون القطعية.

المطلب الثاني: مفهوم الاجتهاد في الدرس القرائي.

---

(١) الفروق اللغوية، ت. محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ص٧٨.

(٢) المفردات، ت. صفوان عدنان الداودي، ص٢٠٨.

(٣) التعريفات، ت. إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت، ص٢٣.

(٤) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، ت. عبد الله هاشم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ص٣٢٩.

الظرفية التي يفيدها لفظ "في" تحتاج إلى ضبط واستدلال، فدخول الاجتهاد في الدرس القرائي سيلفت انتباه الكثير، لأن هذا النظر يتعارض في ظاهره مع التوقيفية التي حظي بها القرآن الكريم، الكلام الإلهي المنزل المعجز بلفظه ومعناه، وخصوصية هذه الظرفية تفرض تخصيص تعريف الاجتهاد بمجال الدرس القرائي، إذ استفراغ الجهد هنا سيكون من طرف أهل الشأن وهم القراء الذين توفرت فيهم شروط الاجتهاد الخاصة بمجال الدرس القرائي، كما أن المقصد من هذا الاجتهاد لن يكون تحصيل حكم الشرعي وإنما هو ما يتعلق برواية القرآن ودرايته.

وعليه يمكن تعريف الاجتهاد في السياق بكونه:

«استفراغ الناظر وسعه في الدرس القرائي طلبا لضبط الحرف القرآني أداء ومأخذا»

المبحث الثاني: من قضايا الاجتهاد في علم القراءات.

المطلب الأول: الاجتهاد في الدرس القرائي رواية.

تعد الرواية الأصلَ المعتمد في تلقي القرآن وقبول القراءات، وهي محور حجية المصدرية التي يدور الحرف القرآني على رحاها، قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [سورة النمل:٦]، أي وإنك يا محمد، لتحفظ القرآن وتتعلمه من عند رب حكيم بتدبير خلقه، عليم بمصالحهم(١)، فلفظ (من) يدل على أن مبتدأ التلقي مستنده الذات العلية، وفي إقحام اسم لدن بين من وحكيم تنبيه على شدة انتساب القرآن إلى جانب الله تعالى(٢)، وعلى هذا فلا مجال للزيادة أو النقصان أو التبديل، وزكى الله نفسه في الآية بصفتين تنزهه عن العبث والجهل في إلقاء آياته وتنزيلها، وفي مجيء الوصفين نكرتين معنى بليغ لتعظيمهما أي من عند أي حكيم وأي عليم(٣).

وقد حرص النبي ﷺ على حسن التلقي ودقة التحري في جمع القرآن وحفظ ألفاظه، فاجتهد في تحريك لسانه الشريف على عجل خشية التفلت، حتى بشره الله عز وجل بضمان حفظه وجمعه في صدره،

---

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب (٥٣٦٩/٨)
(٢) ينظر التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢٢٤/١٩).
(٣) ينظر الكشاف، للزمخشري (٣٤٩/٣).

وعصمه من نسيانه، قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [سورة القيامة:١٦]، وقال تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسىٰٓ﴾ [سورة الأعلى:٦].

وهذا من مظاهر اجتهاده ﷺ في تجويد الرواية، وذلك أن سور القرآن حين كانت قليلة كان النبي ﷺ لا يخشى تفلت بعض الآيات عنه فلما كثرت السور، فبلغت زهاء ثلاثين حسب ما عده سعيد بن جبير في ترتيب نزول السور، صار النبيء ﷺ يخشى أن ينسى بعض آياتها، فلعله ﷺ أخذ يحرك لسانه بألفاظ القرآن عند نزوله احتياطا لحفظه وذلك من حرصه على تبليغ ما أنزل إليه بنصه(١).

وتعد هذه البشارة التي خص بها النبي ﷺ صمام أمان لصيانة التنزيل، حفظ النص القرآني من التحريف والتبديل، و جلت كمال العناية بكلام الله عز وجل على قلب النبي ' بواسطة الأمين جبريل؛ إذ كان تنزيلا تخطى الحواس البشرية، التي يعتريها النقص، ويطالها الوهم والنسيان، ولهذا قال تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اِ۬للَّهِ مُصَدِّقا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرىٰ لِلْمُومِنِينَ﴾ [سورة البقرة:٩٦]، وقال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ اِ۬لرُّوحُ اُ۬لَامِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ اَ۬لْمُنذِرِينَ ﴾ [سورة الشعراء:١٩٣-١٩٤].

وقد تلقى الصحابة عن النبي ﷺ هذا المنهج في تحري صحة الرواية والتثبت في حفظ اللفظ القرآني من الضياع والخطأ المحتمل وقوعه نسيانا أو سهوا، فترسخت في أذهانهم كون القراءة مأسسة على صحة الرواية، متعززة باتصال السند وزكاة المسند، ولهذا كانوا إذا ارتابوا في القراءة أو اختلفوا يهرعون إلى النبي ﷺ ليصححوا مروياتهم، وقد جرى ذلك لعمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم، كما جرى لأبي بن كعب مع رجل، ولعبد الله بن مسعود مع آخر، فكانوا لا يترددون في الاحتكام إليه ﷺ لتقويمهم.

وهذه الوقائع التي حدثت بين الصحابة كانت مدعاة لبيان النبي صلى الله عليه وسلم لهم بأن القرآن أنزل على سبعة أحرف تيسيرا على الأمة، وكان في هذا البيان تشريع لرخصة الاختيار من المروي، وقد أخذ الصحابة بهذه الرخصة، فقرأ كل واحد منهم القرآن كما علم، ولم ينكر بعضهم على بعض؛ إذ فهموا أن كل الأوجه التي نقلوها عن النبي ﷺ هي من وحي الله عز وجل، واستمر ذلك إلى خلافة عثمان بن عفان؛ إذ وقع الاختلاف بين المسلمين في قراءة القرآن، فاجتهد الخليفة بمشورة من بعض الصحابة في جمع

(١) ينظر التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢٩/٣٥٠).

القرآن، والاقتصار منه على ما ثبت في العرضة الأخيرة، وكان الاختيار أن يكتب القرآن بلسان قريش، ويمكن اعتبار هذا الفعل اجتهادا في الرواية، وامتدادا في العمل بالرخصة الإلهية التي جاء تيسيرا على الأمة المحمدية، وقد اختلف العلماء في عدة ما اشتملت عليه المصاحف العثمانية من الأحرف السبعة، والجمهور على أنها احتوت على بعض هذه الأحرف؛ لم يكن من الواجب حفظها جميعا، وإلا لكان ذلك موقعا في الحرج وموجباً للمشقة.

وقد تلقت الأمة بالقبول ما جاء في المصاحف العثمانية، وأجمعت على ما كتب به القرآن الكريم، وإنما تمسك من تمسك من الصحابة ببعض الحروف المخالفة لسواد المصحف اجتهادا منهم في حفظ ورواية ما تلقوه عن النبي ﷺ، ومع ذلك فقد احتفظوا باختياراتهم لأنفسهم، ولم يخرجوا عن إجماع المسلمين؛ ولذلك لم ينقل عن أحد منهم أنه دعا إلى كتابة المصحف على غير الوجه الذي كتب به المصحف الإمام، وفي هذا تأصيل منهجي للمقياس القرائي، إذ لا بد فيه من ضابط التلقي والمشافهة من جهة، وضابط موافقة الرسم العثماني من جهة ثانية.

وقد استمر الأخذ والتلقي والرواية من التابعين عن الصحابة، منضبطين بهذه الضوابط، وتوسعت الاختيارات المروية، وتعددت على إثرها القراءات، وظهر ذلك في عصر التدوين، حيث جمعت بعض المؤلفات عددا من القراءات وصل إلى حد الخمسين قراءة، اتصل سند بعضها إلى يومنا هذا، وعد الكثير منها من قبيل الشاذ الذي انقطعت القراءة به بين الفينة والأخرى، ومن قطر إلى قطر، وقد دفع ذلك بالعديد من الأكابر إلى التشمير عن ساعد التحري والتمحيص، فحاول كل واحد منهم الاقتصار على أصح ما وصل إليه من هذه الاختيارات، ومن أشهر من عرف بحذق الصنعة، وانتهت إليه الأولية في تسبيع السبعة، الإمام ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ) صاحب كتاب السبعة، فقد عمد إلى اختيار سبعة من أشهر أئمة القراءة في أقطار مختلفة جلهم من الكوفة والبصرة ومكة والمدينة، عرفوا بطول الباع، والضبط والإتقان، والشهرة حتى صاروا منارات يهتدى بها في علم القراءة، واختار لكل واحد منهم راويين، ولكل راو طريقا، فكان في اقتصاره على هؤلاء مجتهدا متفردا، وتلقي اجتهاده بالقبول؛ لكن من نظر إلى كتابه سيجده أقر أوجها عدت بعده من قبيل الشاذ، في حين أنه رد أوجها اتصل السند بها إلى يومنا، وتلقتها الأمة بالقبول، وهذا يدل على أن الاجتهاد في الرواية كان حاضرا عند أئمة القراءة رواية، متجليا خاصة في التحري والاختيار من المروي.

ثم جاء الإمام الداني (ت ٤٤٤هـ) فألف كتاب التيسير في القراءات السبع، وقد ضمنه سبعة ابن مجاهد، برواياتهم وطرقهم، مع اختلاف في بعض الأوجه المروية؛ لكن كتابه كان أحظى بالقبول من غيره، وما جاء بعده من الكتب كان إما ناظما له، أو شارحا، أو متمما له بنشر فوائد زائدة عليه، ومن أشهرها منظومة حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع للإمام أبي القاسم الشاطبي (ت ٥٩٠هـ).

المطلب الثاني: الاجتهاد في الدرس القرائي دراية.

صاحبت الدرايةُ الروايةَ في مختلف أطوار نقل القرآن نصا وأداء؛ وهما جناحان لم يستقل أحدهما عن الآخر منذ فجر نزول القرآن الكريم، وقد تجلت الرواية في مشافهة النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام وعرضه القرآن عليه، وعرض الصحابة رضوان الله عليهم على النبي صلى الله عليه وسلم واستمرار سلسلة الرواية إلى زماننا بالسند المتصل ، وصحب هذه الرواية في مراحلها إقرار من الشيخ بأهلية الطالب وتزكية له بصلاحية الأخذ عنه ولهذا الأمر شواهد كثيرة من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده ،وتجلت الدراية في الدعوة النبوية إلى كتابة النص القرآني ليتم حفظه نصا إلى جانب حفظه أداء، وكانت بداية محاولة محاكاة الصورة للفظ القرآن مع بداية كتابة الوحي بين يديه الرسول ‘، حيث كان في كل مرة ينزل فيها عليه شيء من القرآن يستدعي كتبة الوحي فيملي عليهم التنزيل، ولم يزل أرباب الشأن يجتهدون في حفظ كلام الله رسما ولفظا، فألفوا في ذلك التواليف، واستمر السعي في ضبط الكتاب من خلال القوانين والقواعد التي وضعها أئمة الفن في مصنفات القراءات، وما يلتحق بها من رسم وضبط وفواصل، فكلما تجدد الداعي إلى مزيد ضبط ومزيد صيانة للفظ القرآني من التحريف والاختلاف انبرى من الأمة من يتكفل بذلك، فجاء بعد النبي صلى الله عليه وسلم خليفته أبو بكر الصديق فجمع القرآن الكريم في مصحف واحد، وبعده عثمان بن عفان الذي دعا إلى كتابة القرآن الكريم بشكل يحفظ الأمة من الاختلاف في قراءته، و كان من أسباب وضع قواعد اللغة العربية صرفا ونحوا وبلاغة صون كلام الله عز وجل من اللحن ، وما كان اهتمام الأئمة بلغة القرآن إلا اعتبارا للوصف الإلهي الذي وصف به سبحانه وتعالى كلامه بكونه قرآنا عربيا غير ذي عوج، وقد اختلف العلماء في توقيفية هذه الكتابة، ورأى بعضهم أن الرسم القرآني كان اجتهادا من الصحابة في محاولة للتوفيق بين اللفظ والصورة بالإمكانات المعرفية المتاحة في وقتهم، واستدلوا على ذلك بأمور منها:

- أن بعض الكتابات التي عثر عليها -مما يعود إلى عهود قريبة من عهد التنزيل- توافق كثيرا من الظواهر الإملائية التي برزت في رسم المصحف، ككتابة هاء التأنيث مرة بالهاء ومرة بالتاء، وكتصوير الهمز في اللفظ نفسه بصور مختلفة.
- اختلافهم في تصوير بعض الكلمات القرآنية ف وي المواضع نفسها، بحيث إن كلا منهم صورها بما أوصله إليه اجتهاده.

وتتعلق الدراية في الدرس القرائي بالنص، نقلا وفهما، واختيارا وقياسا وترجيحا وتحريرا وتعليلا، والمقصود بالنقل رواية نصوص الأحرف القرائية، والأوجه الأدائية، في كتب الأئمة منذ عصر التدوين، فإذا ألقينا نظرات على هذه النصوص وتطورها عبر العصور المختلفة، ربما نخلص بتصور لمعنى الاجتهاد فيما يتعلق بالدرس القرائي دراية.

المطلب الثالث: الدرس القرائي بين الرواية والدراية:

ومن مظاهر الاجتهاد في الدرس القرائي الاختلاف بين العلماء في تقديم الرواية على الدراية أو العكس، والمقصود بالرواية مشافهة القارئ لقارئ آخر يرتفع سنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ذلك بأن يسمع منه القراءة، ويعرض عليه، ثم يقره على قراءته، أو يكتفي بالعرض عليه دون سماع مع الإقرار، ويراد بالدراية العلم بالقوانين التي يتأصل بها العلم بقراءة القرآن الكريم، والقواعد التي ينبني عليها الحرف القرآني، صوتا وكتابة وصرفا ونحوا واختلاف واتفاقا؛ إذا القرآن قد نقل إلينا محفوظا في الصدور، ومخطوطا في السطور، متلوا ومرسوما، ومحاط بسياج من المصنفات في العربية والقراءة والرسم، فكل من الرواية والدراية مرده إلى النقل، إلا أن الفارق بينهما أن الرواية نقل عملي مستنده العرض والسماع والرؤية واللقاء، والدراية نقل علمي معتمده النص وقواعد فهمه.

ولهذا كان من أركان قبول للقراءة أن يسلم جناحاها، وهم الرواية والدراية، بصحة السند من جهة، وموافقة الرسم والعربية من جهة أخرى، وتظهر قوة الارتباط بين الرواية والدراية عند التنازع؛ إذ الرواية كما أصل العلماء غير معصومة من الوهم والخطأ، فتقومها الدراية، بالرجوع إلى المنصوص المدون، وما صاحبه من قواعد الفقه فيه، ومن شواهد ذلك ما جاء عن ابن مجاهد (٣٢٤هـ) حيث قال:

«وحملة القرآن متفاضلون في حمله، ولنقل الحروف منازل في نقل حروفه ...

١- فمن حملة القرآن المعرب العالم بوجوه الإعراب والقراءات، العارف باللغات ومعاني الكلمات، البصير بعيب القراءات، المنتقد للآثار، فذلك الإمام الذي يَفْزَع إليه حفاظ القرآن في كل مصر من أمصار المسلمين.

٢- ومنهم من يعرب ولا يلحن، ولا علم له بغير ذلك، فذلك كالأعرابي الذي يقرأ بلغته، ولا يقدر على تحويل لسانه، فهو مطبوع على كلامه.

٣- ومنهم من يؤدي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلم، لا يعرف الإعراب ولا غيره ، فذلك الحافظ، فلا يلبث مثله أن ينسى إذا طال عهده ، فيضيّع الإعراب لشدة تشابهه وكثرة فتحه وضمه وكسره في الآية الواحدة؛ لأنه لا يعتمد على علم بالعربية، ولا بصر بالمعاني يرجع إليه، وإنما اعتماده على حفظه وسماعه، وقد ينسى الحافظ فيضيّع السماع، وتشتبه عليه الحروف، فيقرأ بلحن لا يعرفه، وتدعوه الشبهة إلى أن يرويه عن غيره ويبرئ نفسه ، وعسى أن يكون عند الناس مصدَّقا فيحمل ذلك عنه، وقد نسيه ووهم فيه ، وجَسَر على لزومه والإصرار عليه، أو يكون قد قرأ على من نسي وضيع الإعراب ودخلته الشبهة فتوهم، فذلك لا يُقَلَّد القراءة، ولا يحتج بنقله.

٤- ومنهم من يعرب قراءته ويبصر المعاني، ويعرف اللغات ولا علم له بالقراءات واختلاف الناس والآثار، فربما دعاه بصره بالإعراب أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحد من الماضين فيكون بذلك مبتدعًا»[1].

القسم الأول الذي ذكره ابن مجاهد هو من جمع بين الرواية والدراية على وجه الكمال، فسلم جناحاه، فنقل وعقل، وخبر طرق القراءة وسبر أغوار علمها، فانتهت إليه الإمامة في القراءة ويممه ظل الرياسة قنقلا، والقسم الثاني من سلمت سليقته العربية ولم تشنها عجمة، ولم يخالطها لحن، وقد عز وجود هذا الصنف بعد نهاية عصري اب مجاهد، القسم الثالث كمان يطير بجناح واحد، يخشى عليه العثار، ولا يؤمن عليه الإصرار، القسم الرابع من لم يكمل له الباع في الدراية، ونزر علمه بالرواية، فربما وقع في الابتداع، وقرأ بلا أثر ولا سماع.

(١) السبعة لابن مجاهد (ص٤٦).

وقال الدانيُّ أيضاً:

«وقراء القرآن متفاضلون في العلم بالتجويد، والمعرفة بالتحقيق، فمنهم من يعلم ذلك قياسًا وتمييزًا، وهو الحاذق النبيه، ومنهم من يعلمه سماعًا وتقليدًا، وهو الغبي الفهيه، والعلم فطنة ودراية آكد منه سماعًا ورواية، فللدراية ضبطها ونظمها، وللرواية نقلها وتعلمها، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم»[1].

والشاهد من كلامه أنه جعل الدراية آكد من الرواية؛ إذ بها تنضبط وتسلم.

وقال مكي بن أبي طالب:

«وقد وصف من تقدمنا من علماء المقرئين القراء فقال : القراء يتفاضلون في العلم بالتجويد ، فمنهم من يعلمه رواية وقياسًا وتمييزًا ، فذلك الحاذق الفطن ، ومنهم من يعرفه سماعًا وتقليدًا ، فذلك الوهِن الضعيف ، لا يلبث أن يشك ويدخله التحريف والتصحيف ، إذ لم يبن على أصل ، ولا نقل عن فهم . قال : فنقل القرآن فطنة ودراية أحسن منه سماعًا ورواية . قال : فالرواية لها نقلها ، والدراية لها ضبطها وعلمها . قال : فإذا اجتمع للمقرئ النقل والفطنة والدراية وجبت له الإمامة ، وصحت عليه القراءة ، إن كان له مع ذلك ديانة»[2].

وقال ابن الباذش (٥٤٠هـ):

«لكن ليس من أينعت له أيكة العلم فهو يهدِب، كمن اقتصر على رواية إليها يَنتدب، ذلك تمتع بالجنى، وتصرف بين اللفظ والمعنى، ودنا فتدلى، وكشف له عن أسراره فاجتلى. وهذا خازن أمين أدى، وظَرْف باطنه عَرْف نضح بما فيه وأندى، فحسبك منه ما بدا، وأن تجد على النار هدى»

وهو بذلك أيضا فاضل بين النوعين وقدم الأول.

وقال المرعشي (١١٥٠هـ):

---

(١) التحديد (ص٦٩).

(٢) الرعاية (ص٣٩).

«لما طالت سلسلة الأداء تخلل أشياء من التحريفات في أداء كثير من شوخ الأداء، والشيخ الماهر الجامع بين الرواية والدراية، المتفطن لدقائق الخلل في المخارج والصفات – أعز من الكبريت الأحمر. فوجب علينا ألا نعتمد على أداء شيوخنا كل الاعتماد، بل نتأمل فيما أودعه العلماء في كتبهم من بيان مسائل هذا الفن، ونقيس ما سمعنا من الشيوخ على ما أودع في الكتب، فما وافقه فهو الحق ، وما خالفه فالحق ما في الكتب»(١).

وقال المرعشي أيضًا: «ولكن الله قد حفظ كتابه الكريم عن التحريف في كلماته، وفي كيفية أدائها، كما وعد، إذ وفق العلماء لحفظ كلماته، وتبيين صفات حروفه في مؤلفاتهم، بحيث إن من يطلب الحق يجده البتة. ثم إنه لا يجوز للشيخ المقرئ أن يكتفي بالتقليد من شيخه، بل يطلب معرفة صفات الحروف من الكتب المبسوطة»(٢).

المبحث الثالث: مجالات الاجتهاد في الدرس القرائي

المطلب الأول: الاختيار في القراءات

الاختيار في القراءات من أظهر تجليات الاجتهاد في الدرس القرائي:

الأصل المتعارف عليه في عرف القراء أن الاختيار في القراءات مضبوط بالرواية، لكنه في حد ذاته مبني على اجتهاد الإمام المعتبر الذي تحققت فيه شروط الاختيار، وهو أيضا منوط بتلكم الرخصة الإلهية، التي أباحت القراءة بالمتيسر من القرآن، فسار أئمة القراءة في مختلف العصور على منهج الاجتهاد في الاختيار، لاعتبارات تختلف باختلاف الظروف، فنتج عن تعدد الاختيارات تعدد القراءات والروايات والطرق، ولم يكن لأحد في عصر من العصور أن يحد من الاختيار، ولكنهم وضعوا لذلك شروطا، فليس لكل أحد أن يختار؛ إذ الاختيار اجتهاد في الانتقاء من المروي، وكما أن للاجتهاد عموما شروطا وقيودا، فكذلك للاجتهاد في الاختيار شروط ينبغي تؤهل القارئ لأن يختار من القراءات، ومن تلكم الشروط:

- صحة طرق الروايات التي سيختار منها.

(١) بيان جهد المقل، المرعشي (ص١٨).
(٢) كيفية أداء الضاد، المرعشي (ص٢٥).

- كمال الضبط لأصول الروايات وأوجه الرواة.
- تحقق الدراية بأوجه الروايات وعللها.
- تعدد المرويات في القراءة حتى يتسنى الاختيار منها.

وبيان ذلك أن الله سبحانه وتعالى أنزل القرآن ميسرا للذكر، والنبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن القرآن أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف، وهذا الترخيص مستمر في الأمة ولا ناسخ له، وأي مذهب يؤدي إلى التعسير في قراءة القرآن هو مخالف لهذه الرخصة الربانية، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فأيما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا»[1]، وقد وضع ابن الجزري للاختيار شرطين أساسين لخلط الحروف والأوجه والتركيب بينها وهما:

- ألا يؤدي التركيب إلى الوقوع في اللحن لغة.
- أن تنسب كل رواية لمن رواها.

لكن هذه الشروط وهذه الضوابط لم تكن بالأمر المتفق عليه، ولهذا وقعت اختيارات من بعض الأئمة قوبلت بالانتقاد من قبل البعض الآخر، كما أن الأئمة قد اختلفوا في فهم حقيقة الاختيار، ونتج عن ذلك اختلاف في بعض أوجه الرواية؛ إذ بدأ بعضهم يستدرك على من قبله من الأئمة في اختياراتهم كالداني والشاطبي وابن الجزري، كما سوغ البعض لنفسه الاختيار متحررا من تلك الشروط التي تقدمت، فترتب على ذلك أوجه لم تصح القراءة بها رغم موافقتها للمصحف، كما حصل لابن مقسم العطار، حتى أنكر عليه كبار العلماء في عصره، وكما حصل للمتأخرين من المحررين كالمنصوري والإزميري والمتولي.

ويمكن الحديث عن نوعين من الاختيار:

- اختيار من الرواة والطرق.
- واختيار من الأوجه.

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، (١/٥٦٢) ح (٨٢١).

فيدخل في النوع الأول اختيار النبي ﷺ لبعض أصحابه وتزكيته لهم، كما فعل مع ابن مسعود وأبي بن كعب فيما يتعلق بالقراءة، واختياره صلى الله عليه وسلم لكتبة الوحي، ويظهر أيضا في فعل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، إذ اختار زيد بن ثابت لجمع المصحف، وكما فعل عثمان بن عفان في اختياريه للجنة كتابة المصحف العثماني، وعلى رأسهم زيد بن ثابت، و وفي اختياره للصحابة الذين بعث معهم المصاحف إلى الأمصار، ثم جاء ابن مجاهد فاختار من القراء سبعة، واختار لكل قارئ راويين، ولكل راو طريقا، ثم تبعه الداني والشاطبي في اختياره، وقد توسع بعدهم ابن الجزري في الاختيار فزاد القراء الثلاثة، وزاد للقراء العشرة طرقا، كما أن الداني قد زاد طرقا عن نافع غير التي في الشاطبية والتيسير والتحبير والطيبة والنشر، والمذكور هنا من الأمثلة مما استمر نقله وروايته إلى هذا العصر، وهذا لا يعني انحصار الاختيار في هذه الأمثلة، فقد وجد في كل عصر أئمة اختاروا طرقا ورواة وقراء، وربما كتب لبعضها الانتشار في أقطار وعصور دون بعض.

أما النوع الثاني من الاختيار فقد تجلى في الاختيار بمفهومه الخاص، وهو اختيار القارئ أوجها من مروياته بالشروط المتقدمة، وهذا أيضا لم يخل منه زمن من الأزمان، استثمارا للرخصة الإلهية القاضية بمبدأ التيسير في القراءة، وهذا الاختيار أيضا له تجليات منذ عصر النبي ﷺ إلى يومنا هذا، فقد أقرأ جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم القرآن الكريم، وأخبره أن الله سبحانه وتعالى أمره أن يقرأ القرآن على حرف فشق ذلك عليه صلى الله عليه وسلم فطلب منه التخفيف، فتحقق له ذلك[(١)]، فعلم صحابته كيف يتعاملون مع هذه الرخصة وفق منهج مبني على التيسير، ولا أدل على ذلك من القصص التي جرت بين الصحابة الكرام، حيث اختلف عمر وهشام في القراءة، فاستقرأهما النبي ﷺ ثم أقرهما على القراءة[(٢)]، وحصل الشيء نفسه مع عدد من الصحابة كأبي بن كعب[(٣)] وعبد الله بن مسعود، «فعن زر، عن عبد الله، قال: سمعت رجلا يقرأ آية أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قرأ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يناجي عليا، فذكرت له ذلك، فأقبل علينا علي وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تقرؤوا كما علمتم»[(٤)]، وتجلى أيضا هذا الاختيار في مخالفة بعض الأئمة لشيوخهم في

(١) كما في صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، (٥٦٢/١) ح (٨٢١).
(٢) كما في صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (١٨٤/٦) (ح٤٩٩٢).
(٣) كما في صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، (٥٦١/١) (ح٨٢٠).
(٤) كما في صحيح ابن حبان، كتاب الرقائق، باب قراءة القرآن، ذكر البيان بأن لا حرج على المرء أن يقرأ بما شاء من الأحرف السبعة (٢١/٣) (ح٧٤٦)، حسنه الألباني في الصحيحة (ح١٥٢٢).

بعض الأوجه، ومنه ما حكى نافع في اختياره من الأوجه التي قرأ بها على شيوخه من التابعين، فنظر إلى اجتمع عليه اثنان فأخذه، وما يشذ فيه واحد منهم تركه، حتى ألف قراءته[١]. وكان الكسائي يتخير القراءات فأخذ من قراءة حمزة ببعض وترك بعضا[٢]، وكان أبو عمرو البصري يقرأ من كل قراءة تلقاها بأحسنها، وبما يختار العرب، وبما بلغه من لغة النبي صلى الله عليه وسلم، وجاء تصديقه في كتاب الله عز وجل، وكذلك فعل حفص مع شيخه عاصم، ومن أمثلته اختياره الضم في كلمة ضعف في سورة الروم، وكان ليعقوب اختيار في القراءة ائتم به عامة البصريين بعد أبي عمرو[٣]، وكذلك فعله خلف العاشر الذي خالف شيخه في مئة وعشرين حرفا، فألف قراءة خاصة به[٤]، وروي عن ورش أنه لما مهر في النحو وأحكامه، اتخذ لنفسه مقرأ خالف فيه شيخه نافعا، من ذلك أنه روى عن شيخه الإسكان في محياي واختار الفتح، وقد قال ابن بري في ذلك:

وياء محياي وورش اصطفى في هذه الفتح والاسكان روى[٥]

قال ابن خالويه: «فإني تدبرت قراءة الأئمة السبعة من أهل الأنصار الخمسة المعروفين بصحة النقل وإتقان الحفظ، ال مأمونين على تأدية الرواية واللفظ، فرأيت كلا منهم قد ذهب في إعراب منفرد به منحرف مذهب من مذاهب العربية لا يدفع، وقصد من القياس وجها لا يمنع، فوافق باللفظ والحكاية طريق النقل والرواية، غير مؤثر للاختيار على واجب الآثار»[٦].

وقد عقد الداني في أرجوزته المنبهة فصلا تحدث فيه عن أصحاب الاختيار في القراءات القرآنية، ومن أشهر المقرئين النحويين الذين عرفوا بالاختيار في القراءات: أبو زكريا الفراء (ت٢٠٧هـ)، وأبو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ)، وأبو حاتم السجستاني (ت٢٥٠ أو ٢٥٥هـ)، وأبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ).

(١) ينظر التبصرة (ص٢٣٠)
(٢) ينظر غاية النهاية (٥٣٨/١).
(٣) ينظر غاية النهاية (٣٨٧/٢).
(٤) ينظر غاية النهاية (٢٧٤/١).
(٥) الدرر اللوامع (البيت ٢١٠).
(٦) الحجة في القراءات السبع (ص٦١-٦٢).

المطلب الثاني: الترجيح في القراءات

انقسم العلماء في باب الترجيح بين القراءات إلى قسمين:

قسم منع الترجيح إطلاقا، وعلى رأسهم أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، وقد قال: «ولا وجه لترجيح إحدى القراءتين على الأخرى؛ لأن كلا منهما متواتر، فهما في الصحة على حد سواء»[١].

وقسم يرى الترجيح مقيدا بعدم الطعن في القراءتين، ومن هؤلاء الإمام علاء الدين الخازن (ت٧٤١هـ) والإمام الشوكاني (١٢٥٠هـ).

ومن أمثلة ترجيح الشوكاني: «قوله: أن يصالحا هكذا قرأه الجمهور، وقرأ الكوفيون: أن يصلحا وقراءة الجمهور أولى، لأن قاعدة العرب: أن الفعل إذا كان بين اثنين فصاعدا قيل: تصالح الرجلان أو القوم، لا أصلح»[٢].

وقد كان من دواعي التأليف في عدد معين من القراءات تحديد ما يقرأ به من الأوجه القرائية المنقولة، فانبرى الأئمة إلى مسلك الترجيح، وتولد عنه اختلاف في الاحتجاج والتقديم والاعتبار.

ويظهر ملمح الاجتهاد هنا في واقع هذا الاختلاف بين أئمة الشأن خاصة في عصر ما قبل ابن الجزري؛ إذ كان ما يقرأ به حينها أكثر مما صار يقرأ به بعد الإجماع على القراء العشرة، وما ترك من القراءات له مستند في الترخيص بتركه؛ إذ قال الرسول ﷺ في حديث الأحرف السبعة: «فاقرؤوا ما تيسر منه»[٣].

وهذا يدل على أن نقل جميع حروف القراءات لم يكن واجبا؛ بل كان أمر إباحة وترخيص، وهذا ما سوغ اندثار أوجه وروايات كانت تقرأ عن الأئمة السبعة والعشرة، مثال ذلك قول الحافظ أبي العلاء (٥٦٩هـ) في مقدمة غايته: «فإن هذه تذكرة في اختلاف القراء العشرة الذين اقتدى الناس بقراءتهم، وتمسكوا فيها بمذاهبهم من أهل الحجاز والشام والعراق، اقتضبتها من جميع ما قرأت به من القراءات،

---

(١) البحر المحيط، ت. صدقي محمد جميل، دار الفكر-بيروت، ١٤٢٠هـ: ٣٢١/١.

(٢) فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، ١٤١٤هـ: ٦٠١/١.

(٣) صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (١٩٠٩/٤)، ح (٤٧٠٦).

واقتصرت فيها على الأشهر من الطرق والروايات، وأرجأت وحشيها ونادرها، ومنكرها ونافرَها»[١]، ثم ذكر بعد ذلك رواتهم، ومنهم شجاع ابن أبي نصر (١٩٠هـ) وأبو زيد الأنصاري (٢١٥هـ) عن أبي عمرو البصري (١٥٤هـ)، وقتيبة في بن مهران (ت بعد ٢٠٠) عن الكسائي (١٨٩هـ) وغيرهم، في حين أن روايات هؤلاء وأمثالهم لا يقرأ بها الآن.

المطلب الثالث: القياس في القراءات

القياس من تجليات الاجتهاد في الدرس القرائي:

للقياس علاقة وطيدة بالاجتهاد، حتى إن بعض العلماء جعله مرادفا له، وقد حكاه الماوردي عن ابن أبي هريرة ونسبه إلى الشافعي حين سأله سائل قال: «فما القياس؟ أهو الاجتهاد، أم هما مفترقان؟ قلت: هما اسمان لمعنى واحد»، وبعضهم جعل الاجتهاد أعم من القياس؛ لأنه يحتوي على القياس وغيره؛ قال ابن السمعاني في الاجتهاد: «بذل المجهود في طلب الحق بقياس وغيره والقياس ضرب من ضروب الاجتهاد، وهو أخص منه»[٢]، وقال الغزالي: «والحق أن الاجتهاد أعم من القياس»[٣]، والقول بدخول القياس في القراءات له وجاهة لا تنكر؛ ويأتي القياس فيها على صور:

أولا: القياس المؤكد للقراءة:

فقد يكون القياس من الأدلة المؤكدة للحكم إلى جانب نص الكتاب والسنة والإجماع، معمول به؛ قال السيوطي: «قد يجتمع السماع والإجماع والقياس دليلا على مسألة»[٤].

وذلك أمثلة:

المثال الأول: ما جاء عن القراء العشرة في: ماليه هلك من وجهي الإدغام والسكت على هاء ماليه سكتة لطيفة، وروي عن ورش نصا نقل الحركة في: قوله تعالى: ﴿كِتَٰبِيَهْ إِنِّي﴾ [سورة الحاقة:١٨-١٩] على

(١) غاية الاختصار في القراءات العشر الحافظ أبي العلاء (٣/١).

(٢) قواطع الأدلة (٧١/٢).

(٣) المستصفى (٢٣٧/٢).

(٤) الاقتراح في أصول النحو للسيوطي (ص١٣٤).

التشبيه بالأصلي الثابت في جميع أحواله[1]، ويتعين عليه في ﴿مَالِيَهۜ هَّلَكَ﴾ [سورة الحاقة:٢٨-٢٩] الإدغام، ومن أخذ له بغير النقل قرأ بالإظهار في ماليه هلك، الإدغام وارد نصا وسائل قياسا للتماثل بين الهائين، ولهذا فالقياس هنا مؤكد للرواية لا مثبت لها.

المثال الثاني: أنه إذا تغيرت الهمزة الأولى من الهمزتين المضمومتين أو المكسورتين من كلمتين بالتسهيل في رواية قالون والبزي، نحو: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ان كُنتُمْ﴾ [سورة البقرة:٣٠]، و﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ﴾ [سورة الأحقاف:٣١]، جاز المد مراعاة للأصل، والقصر نظرا للتغير الطارئ على الهمز والأولى هنا المد، قال الشاطبي:

وإن حرف مد قبل همز مغير يجز قصره، والمد ما زال أعدلا[2]

وقراءة مكي على شيوخه بالقصر مع التسهيل عن البزي وقالون، وله عنهما كذلك المد رواية، وهو القياس. قال: فأما تسهيل قالون والبزي الهمزة الأولى من المكسور تين والمضمومتين، فالقياس يوجب المد مع التسهيل، ولكن الذي قرأت به القصر، ونأخذ لهما بالمد أيضا رواية نحو: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ إن كُنتُمْ﴾ [سورة البقرة:٣٠] فالقياس هنا مؤكد للرواية لا مؤسس للحكم.

ثانيا: القياس على الأصول:

وهذه عادة جارية عند المقرئين إلا في بعض الاستثناءات؛ حيث إنهم يقيسون ما خفي أداؤه على ما اتضح، وذلك بناء على أصل من الأصول.

ولهذا القياس شواهد من أقوال الأئمة، قال مكي في باب حكم الوقف على الراء المتطرفة: «وأكثر هذا الباب إنما هو قياس على الأصول، وبعضه أخذ سماعا»[3]، وقال الداني في التيسير في آخر باب الأصول: «فهذه الأصول المطردة قد ذكرناها مشروحة على قدر ما يحتمله هذا المختصر من تقليل اللفظ وتقريب المعنى؛ ليقاس عليه ما يروى منها فيعمل على ما شرحناه»[4].

وقال في آخر باب الإمالة: «فهذه أصول الإمالة يقاس عليها»، وقال في باب القول فيما لا يُمال:

(١) الإقناع في القراءات السبع، دار الصحابة للتراث، لابن البَاذِش (ص٥٩).
(٢) الشاطبية (البيت ٢٠٨).
(٣) التبصرة (ص٤١٤).
(٤) التيسير القراءات السبع، ت. الشغدلي (ص٢٧٦).

فهذه أصول هذا الباب فقس عليهـــــا فزت بالصواب[١]

وتنقسم هذه الأصول إلى عامة اشتركوا فيها جميع القراء كإدغام تاء التأنيث في الطاء نحو (فآمنت طائفة)، وخاصة ببعض القراء دون بعض، كأحكام الراء للإمام ورش من طريق الأزرق.

ثالثاً: حمل غير المنقول على المنقول:

وهو الذي يقصده النحويون[٢] والأصوليون[٣] عند إطلاق القياس، وهو عند القراء قليل، ويشترط فيه ألا يخالف نصا أو يرد إجماعا أو أصلا[٤]، وهو الذي قصده مكي بقوله في آخر كتاب التبصرة: «فجميع ما ذكرناه في هذا الباب ينقسم إلى ثلاثة أقسام: قسما قرأت به ونقلته، وهو منصوص في الكتب موجود. وقسم قرأت به وأخذته لفظا وسماعا، وهو غير موجود في الكتب. وقسم لم أقرأ به ولا وجدته في الكتب؛ ولكن قسته على ما قرأت به، إذ لا يمكن إلا ذلك عند عدم الرواية في النقل والنص، وهو الأقل»[٥]. ومن أمثلة ذلك:

قياس (قال رجلان) على (قال رب) في الإدغام. قال الدانيُّ عن اللام المفتوحة وبعدها راء: «فإن انفتحت لم يدغمها نحو: (فيقول رب) و(رسول ربهم) وشبهه، إلا قوله: (قال رب) و(قال ربكم) و(قال ربنا) متصلا بضمير أو غير متصل، فإنه أرغمه نصا وأداء لقوة مدة الألف، وقياسه: (قال رجلان) و(قال رجل)، ولا خلاف بين أهل الأداء في إدغامها»[٦].

قول ابن الجزري بإثبات البسملة إذا وصل القارئ السورة بأولها بأن كررها كما تكرر سورة الإخلاص، قياسا على وصل الناس بالفاتحة؛ بجامع أن كليهما مبتدأ به، قال: «أما لو وصلت السورة بأولها كأن كررت

(١) الأرجوزة المنبهة (البيت ٢٥٢).
(٢) قال الأنباري: "القياس حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه" الإغراب في جدل الإعراب (ص٤٥).
(٣) قال السبكي في جمع الجوامع: "القياس هو حمل معلوم على معلوم لمساواته له في علة حكمه عند الحامل" (ص٨٢).
(٤) ينظر النشر، ت. الضباع (١/١٨).
(٥) التبصرة في القراءات السبع (ص٧٣٦).
(٦) التيسير (ص١٥١)، ينظر النشر (١/٢٩٤).

مثلا كما تكرر سورة الإخلاص فلم أجد فيه نصا، والذي يظهر البسملة قطعا؛ فإن الصورة والحالة هذه مبتدأة، كما لو وصلت الناس بالفاتحة»[(١)].

رابعا: القياس المرفوض عند المقرئين:

وهو القياس المطلق الذي لا أصل له في القراءة يرجع إليه، ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه، وعليه تحمل نصوص منع القياس عند القراء من غير قيد.

ويلحق بهما إذا كان الوجه في القراءة واضحا في الأداء، فلا يلجأ للقياس ألبتة.

ومن أمثلة ذلك أنه:

ذهب بعض المقرئين مذهبا يقضي بترقيق الراء لورش إذا جاء بعدها كسرة أو ياء ساكنة نحو(مرجعكم) و(البحرين) و(مريم)؛ وذلك قياسا على الراء التي تقدمتها كسرة أو ياء نحو: (ناظرة) و(خبير). وقد اختار ذلك الإمام مكي حيث قال: «وأما الساكنة فالاختلاف فيها أنها غير مغلظة إذا كان قبلها كثرة اللازمة أو بعدها ياء، نحو (فرعون) و(مريم)»، ونقل عن قراء ترقيقهم للراء في (المرء) لورش. قال: «غير أني نقلت (يحول بين المرء وقلبه) و(بين المرء وزوجه) بالتغليظ وتركه لورش خاصة، وللجماعة بالتغليظ، والمشهور عن ورش الترقيق». ومذهب المحققين في هذه الراء التفخيم؛ لأن القائلين بتدقيقها ليس لهم نص صريح يعتمد عليه في ذلك.

قال ابن الجزري: «وذهب المحققون وجمهور أهل الأداء إلى التفخيم فيها، وهو الذي لا يوجد نص على أحد من الأئمة المتقدمين بخلافه، وهو الصواب وعليه العمل في سائر الأمصار»[(٢)].

وعليه فإن هذا القياس مردود عنده المحققين من الأئمة؛ لأن هذا يؤدي إلى اتساع باب حمل غير المنقول على المنقول بدون قيد؛ وأيضا لكونه مخالفا لنصوص الأئمة، قال الشاطبي:

وما بعده كسر أو اليا فما لهم بترقيقه نص وثيق فيمثلا

(١) ينظر النشر (٢/٢١).
(٢) النشر (٢/١٠٢).

وما لقياس في القراءة مدخل فدونك ما فيه الرضا متكفلا[1]

بل إن المقرئين كانوا يقدمون الرواية على القياس عند التعارض، ولا يعبأون بمخالفة القراءة لمقاييس النحو المقعدة من نحاة البصريين أو الكوفيين؛ إذ الرواية حجة على القياس. قال مكي: «فأما إن روينا رواية وصحت، كان العمل عليها دون القياس». وقال الداني: «وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردها قياس عربية، ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها».

كما أنهم لا يعتدون بطعن النحويين في القراءة التي تخالف مقاييسهم، من ذلك قول الداني في أبي حاتم السجستاني عند تخطئته لبعض الحروف المروية عن حمزة[2].

وأحيانا يكون في الحرف وجهان أحدهما يؤيده القياس فيختار بعضهم من الوجهين ما وافق القياس، ميزا لك وجهة الإبدال والتسهيل بين بين في الهمزتين المفتوحتين لورش، قال الداني: «اعلم أنهما إذا اتفقتا بالفتح نحو: ﴿أَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ و﴿أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ﴾، و﴿أَأَسْجُدُ﴾ وشبهه، فإن الحرميين وأبا عمرو وهشاما يسهلون الثانية منهما، وورش يبدلها ألفا، والقياس أن تكون بين بين»[3].

وأحيانا يكون الوجهان موافقين للقياس؛ لكن أحدهما أقيس في مذاهب العربية في قدم في الأداء، كاللام في رواية ورش إذا وقعت قبل ألف ممالة، فهي إذا جاءت رأس آية نحو: (ولا صلى)، و(فصلى) فإنه يترجح الترقيق، وإذا وقع بعد اللام ألف ممالة، ولم تكن رأس آية نحو: (يصلاها) ترجح التغليظ، وكذلك الأمر إذا وقف على اللام في نحو: (أن يوصل) و(فلما فصل)، فقد روي عن ورش الترقيق نظرا إلى حال الحرف المحذوف منه الفتحة، وروي عنه التغليظ مراعاة للأصل ولكون السكون عارضا. قال الداني: «فإن وقعت اللام مع الصاد في كلمة هي رأس آية في سورة أواخر آيها على ياء: (ولا صلى) و(فصلى) احتملت التغليظ والترقيق، والترقيق أقيس؛ لتأتي الآية بلفظ واحد، وكذلك إن وقعت اللهم طرفا ووليتها الثلاثة الأحرف، فالوقف عليها يحتمل التغليظ والترقيق، والتغليظ أقيس بناء على الأصل»[4]

(١) الشاطبية (البيت ٣٥٣-٣٥٤).

(٢) ينظر الأرجوزة المنبهة (ص١٥١-١٥٢).

(٣) التيسير للداني (ص١٦١).

(٤) التيسير (ص٢٤٤).

الخاتمة:

قد أتت هذه الكلمات اليسيرة لتفتح باب البحث حول تأصيل مفهومي ومنهجي لموضوع الاجتهاد في باب الدرس القرائي، وذلك من خلال إظهار بعض تجلياته في:

موضوع الاختيار في القراءات

مضوع الترجيح بين القراءات

القياس في الدرس القرائي

وهذا البحص من الأهمية بمكان لأنه سيجيب عن مجموعة من الإيرادات التي تظهر تعارضا بين نفي الاجتهاد وإثباته، فتضبط حدود الاجتهاد الواقع، وتبين معالمه، كما تحرس هيبة توقيفية الدرس القرائي.

فهرس المصادر والمراجع:

١. ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، ط ١٣٥١هـ.

٢. ابن بري، الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، ت.توفيق العبقري، مركز أبي عمرو الداني.

٣. ابن حيان، البحر المحيط، ت. صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠هـ.

٤. ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ت. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق – بيروت، ط ١٤٠١هـ.

٥. أبو العلاء الهمذاني العطار، غاية الاختصار في القراءات العشر، ت.محمد فؤاد طلعت

٦. أبو المظفر المروزي السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول، ت. محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٩٩م.

٧. الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، أبو عمرو الداني، ت. محمد بن مجقان الجزائري، دار المغني للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ.

٨. الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين للسيوطي، ت. محمود فجال، دار القلم، دمشق، ١٤٠٩هـ.

٩. الإقناع في القراءات السبع، دار الصحابة للتراث، لابن البَاذِش.

١٠. بيان جهد المقل، للمرعشي، ت.حسن بن عباس بن قطب، مكتبة المحبة، ط ٢٠٠٤.

١١. التبصرة في القراءات السبع، مكي بن أبي طالب، ت. محمد غوث الندوي، الدار السلفية – الهند، ط ١٩٨٢م.

١٢. التحديد في الإتقان والتجويد للداني، ت. غانم قدوري حمد، مكتبة دار الأنبار – بغداد، ط ١٩٨٨ م.

١٣. تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، ت. عبد الله هاشم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.

١٤. التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر – تونس، ط ١٩٨٤ هـ

١٥. التعريفات، ت. إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت.

١٦. التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الداني، ت. خلف حمود سالم الشغدلي، دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل–السعودية، ١٤٣٦هـ.

١٧. جمع الجوامع، تاج الدين السبكي، ت. عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.

١٨. حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، أبو محمد الشاطبي، محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، ١٤٢٦هـ.

١٩. الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة، لمكي بن أبي طالب القيسي، مؤسسة قرطبة – القاهرة ط١ ٢٠٠٥م.

٢٠. السبعة في القراءات لابن مجاهد، ت.شوقي ضيف، دار المعارف مصر، ط٢ ١٤٠٠هـ

٢١. الشوكاني، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ١٤١٤هـ: ٦٠١/١.

٢٢. صحيح ابن حبان، ت.شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٩٨٨ م.

٢٣. صحيح البخاري، محمد فؤاد عبد الباقي، دار السلام –الرياض، ط ١٤١٩هـ.

٢٤. صحيح مسلم، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٥. الفروق اللغوية، ت. محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

٢٦. الكشاف، للزمخشري، دار الكتاب العربي بيروت، ط ١٤٠٧هـ

٢٧. كيفية أداء الضاد، للمرعشي، ت.حاتم صالح الضامن، دار البشائر دمشق، ط ٢٠٠٣.

٢٨. لسان العرب، جمال الدين ابن منظور المتوفى: ٧١١هـ، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ

٢٩. المستصفى المؤلف: أبو حامد الغزالي ت. محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.

٣٠. المفردات، ت. صفوان عدنان الداودي.

٣١. النشر في القراءات العشر، محمد بن الجزري، ت. محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

٣٢. الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب، جامعة الشارقة، ط ٢٠٠٨ م.

فهرس الأبحاث

الاطلاع على مناشط الأكاديمية

زوروا صفحة

https://www.facebook.com/profile.php?id=١٠٠٠٧٦٣٠٩٩٨٤٩٠٥&mibextid=ZbWKwL

تم بحمد الله

الناشر: أكاديمية فيض العلم

منظمو المؤتمر























